

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/C.2/46/L.33/Rev.1

27 November 1991

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الدورة السادسة والأربعون

اللجنة الثانية

البند ١٣ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الأرجنتين ، اسبانيا ، امثرا ليا ، اسرا ئيل ،
ألمانيا ، أوغندا ، ايرلندا ، ايسلندا ،
ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، بولندا ،
بيرو ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ،
الدانمرك ، رومانيا ، زامبيا ، ساموا ،
السويد ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنلندا ،
لختنشتاين ، لكسمبرغ ، ليسوتو ، المكسيك ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ،
هولندا ، اليابان ، اليونان : مشروع قرار منقح

الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب

(الإيدز) ومكافحتها

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٨٧/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وقرار
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٦/١٩٩١ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ ، وقرارات جمعية
الصحة العالمية ٢٤/٤١ المؤرخ في ١٣ أيار/مايو ١٩٨٨^(١) و ٢٣/٤٢ و ٢٤/٤٢ المؤرخين

(١) انظر منظمة الصحة العالمية ، جمعية الصحة العالمية الحادية
والأربعون ، جنيف ، ٢-١٣ أيار/مايو ١٩٨٨ ، القرارات والمقررات ، المرفقات
(WHA 41/1988/REC/1) .

في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٩^(٢) و ١٠/٤٣ المؤرخ في ١٦ أيار/مايو ١٩٩٠^(٣) ، والقرار ٢٣/١٩٩١ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٩١ الذي اعتمدته المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة^(٤) ، فضلا عن القرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة التي اعتمدتها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

وإن تلاحظ مع التقدير ما لمنظمة الصحة العالمية من قيادة راسخة ودور تنسيقي ، والجهود التي تبذلها المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ، والحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والقطاعان العام والخاص ، في مكافحة انتشار الإيدز ،

وإن تلاحظ أن منظمة الصحة العالمية تقدر أن عدد الرجال والنساء والأطفال المصابين حاليا بفيروس نقص المناعة البشرية يتراوح بين تسعة ملايين وأحد عشر مليونا ، وأنه من المتوقع أن يصاب أيضا ما يتراوح بين عشرة ملايين وعشرين مليونا من البالغين وأن يولد ما يتراوح بين خمسة ملايين وعشرة ملايين من الأطفال المصابين بذلك الفيروس خلال التسعينيات ، بما يجعل الرقم الإجمالي التراكمي للمصابين يصل بحلول عام ٢٠٠٠ إلى ما يتراوح بين ثلاثين مليونا وأربعين مليونا ، وسيكون تسعون في المائة منهم من البلدان النامية ، وأنه في ذلك الوقت سيكون قد تيتّم من الأطفال لموت أحد الأبوين أو كليهما نتيجة للإيدز عدد يتراوح بين عشرة ملايين وخمسة عشر مليونا ،

(٢) المرجع نفسه ، جمعية الصحة العالمية الثانية والأربعون ، جنيف ، ١٩-٨ أيار/مايو ١٩٨٩ ، القرارات والمقررات ، المرفقات (WHA 42/1989/REC/1) .

(٣) المرجع نفسه ، جمعية الصحة العالمية الثالثة والأربعون ، جنيف ، ١٧-٧ أيار/مايو ١٩٩٠ ، القرارات والمقررات ، المرفقات (WHA 43/1990/REC/1) .

(٤) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، (١٩٩١) ، الملحق رقم ١٢ (E/1991/33) ، الفصل الرابع .

وإذ يساورها القلق لأنه على الرغم من أن عدد حالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية المبلغ عنها في بعض البلدان الصناعية أخذ في التزايد بسرعة أقل مما كان متوقعا لا تزال هناك زيادة سريعة مستمرة في المناطق الحضرية ، ولأن الوباء أخذ في الزيادة بشكل مأساوي في البلدان النامية ،

وإذ تقر بأنه يجب أن تكون الاستجابة لهذا الوباء استجابة متعددة القطاعات من أجل تخفيف العواقب الاجتماعية والاقتصادية للإيدز بشكل فعال ، وبأنه يجب تعبئة جميع قطاعات المجتمع من أجل دعم البرامج الوطنية لتقديم الدعم والرعاية والتثقيف والمشورة والموارد لمكافحة الإيدز ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى مواجهة التمييز واحترام حقوق الإنسان وكرامته لجميع الناس ، بمن فيهم المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية وبالإيدز ، وأسرهم ومن يعيشون معهم ، وإذ تحيط علما بالأعمال ذات الصلة التي تفضل بها اللجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات وبناتج المشاورات الدولية المتعلقة بالإيدز وحقوق الإنسان التي نظمها مركز حقوق الإنسان في جنيف في تموز/يوليه ١٩٨٩ ،

وإذ تقر بأن الحجر الصحي والفحص الإجباري والسياسات العقابية و/أو التقييدية المتعلقة بالسفر وحرية التنقل ، بما في ذلك التنقل عبر الحدود ، والتدابير التمييزية الأخرى كثيرا ما تؤدي إلى التستر على المرض بحيث تصبح مكافحته أمرا أكثر صعوبة ، دون أن توقف انتشاره ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تشجيع الممارسات الجنسية المأمونة ، بما في ذلك السلوك الجنسي المسؤول ، وإلى اكتشاف ومعالجة الأمراض الأخرى المنقولة بالاتصال الجنسي في مراحلها الأولى بقدر الإمكان ،

وإذ تؤكد ، لذلك ، أهمية الإعلام والتربية وأنواع الدعم الأخرى ، وخاصة ما كان منها موجها نحو الشباب لتشجيعهم على الممارسات السلوكية التي تمكنهم من أن يظلوا بمنجى من المرض ،

وإذ تؤكد أيضا الحاجة إلى منع انتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية بآية وسيلة من وسائل الانتقال الموجودة في فئات السكان المعينة والعامّة ، بما في ذلك تعاطي المخدرات عن طريق الحقن الوريدي والممارسات الطبية غير المأمونة ،

وإذ تؤكد كذلك الحاجة إلى الاستمرار في معالجة المركز الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في المجتمع من أجل تزويدها بالوسائل اللازمة لحمايتها من الإصابة ، وخاصة عن طريق الاتصال الجنسي ،

وإذ تلاحظ أن البحث العلمي يحرز تقدما في تطوير تكنولوجيات أفضل ، تشمل البحوث الاجتماعية والسلوكية ، ومستحضرات صيدلانية محسنة ، للتشخيص والعلاج والوقاية ، وإذ تؤكد أهمية إتاحة هذه التكنولوجيات والمستحضرات الصيدلانية في أقرب وقت ممكن وبتكلفة معقولة ،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية للوقاية من الإيدز ومكافحته (٥) ؛

٢ - تحث الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية ، حيثما كان ملائما ، على ما يلي :

(أ) الاستمرار في إعطاء وباء الإيدز أولوية عليا وفي التحدث صراحة عن الإيدز والسلوك الجنسي في سياق أعرافها الجنسية والثقافية والدينية ؛

(ب) مواصلة وضع برامج وطنية قوية للإيدز مع إعطاء أولوية ، بشكل خاص ، لمنع انتقال المرض بالاتصال الجنسي من خلال تشجيع الممارسات الجنسية المأمونة ، بما في ذلك السلوك الجنسي المسؤول ، وكذلك لتدابير منع انتقال المرض عن طريق تعاطي المخدرات بالحقن الوريدي والممارسات الطبية غير المأمونة ؛

(ج) تطوير الخدمات ، وخاصة بالنسبة للشباب ، فيما يتعلق بالإعلام والثقافة الجنسية وتقديم المشورة عن منع الحمل والأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي ، وكذلك عن الجوانب الأخرى لانتقال فيروس نقص المناعة البشرية وذلك في سياق أعرافها الجنسية والثقافية والدينية ؛

(٥) انظر A/46/L.33/Rev.1 ، المرفق .

(د) كفالة أن تكون الاستجابة للعواقب الاجتماعية والاقتصادية للإيدز استجابة متعددة القطاعات من خلال تعبئة جميع قطاعات المجتمع ؛

(هـ) تشجيع القطاع الخاص والجماعات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية على المشاركة بنشاط في الاستجابة الوطنية للإصابة بالإيدز وبفيروس نقص المناعة البشرية من خلال تقديم الدعم والرعاية والتثقيف والمشورة والموارد ، ضمن أمور أخرى ؛

(و) تعزيز الجهود الرامية إلى التغلب على الإنكار والتفاضي ؛

٣ - تحت الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية ، حيثما كان ملائماً ، على حماية حقوق الإنسان وكرامة المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والأشخاص المصابين بالإيدز وأفراد فئات معينة من السكان ، ومنع الإجراءات التمييزية الموجهة ضدهم ، ووصمهم ، في تقديم الخدمات وفي الوظائف والسفر ؛

٤ - تناشد المجتمع العلمي مواصلة الاضطلاع بالبحوث اللازمة في الجوانب الاجتماعية والسلوكية لانتقال فيروس نقص المناعة البشرية ، واستحداث الأمصال والمستحضرات الصيدلانية التي توفر وسائل فعالة للوقاية أو المعالجة ، وتحثه على إتاحة ما يتوصل إليه من نتائج في أقرب وقت ممكن ؛

٥ - تطلب إلى منظمة الصحة العالمية أن تستطلع امكانية زيادة تعزيز تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة فيما يتعلق بوباء الإيدز وبالسياسة المتملة بالإيدز والرامية إلى مكافحته ؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو المدير العام لمنظمة الصحة العالمية إلى القيام ، بالتعاون مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ورؤساء البنك الدولي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وسائر منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة ، بتكثيف جهوده داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل ما يلي :

(أ) مواصلة السير قدماً في التنفيذ المتعدد القطاعات والمنسق للاستراتيجية العالمية للوقاية من الإيدز ومكافحته ؛

(ب) دعم ، وتشجيع ، البلدان على وضع خطط لمواجهة العواقب الاقتصادية والاجتماعية لوباء الإيدز ، مع إيلاء الاهتمام بوجه خاص للنساء ، وللأطفال غير المصابين بالمرض والذين لهم آباء مصابون بفيروس نقص المناعة البشرية أو الذين أصبحوا أيتاما بسبب الإيدز ، ولكبار السن الذين تركوا دون عائل وكثيرا ما يكونون مسؤولين عن أحفاد أصبحوا أيتاما ، وكذلك للأشخاص العاملين مع أشخاص مصابين بالإيدز/فيروس نقص المناعة البشرية ؛

(ج) تعبئة الموارد الضرورية ، البشرية والمالية معا ، في قطاع الصحة والقطاعات الأخرى ، وخاصة للبلدان النامية ، من أجل استحداث وتنفيذ أنشطة وتكنولوجيات للوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير الرعاية للمصابين بالفيروس ؛

(د) كفالة تلبية اهتمامات واحتياجات وخبرات الأشخاص المصابين بالإيدز/نقص المناعة البشرية ، وكذلك الاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال ، في البحث عن وسائل الوقاية والعلاج وتخفيف حدة المرض ؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام ، بالنظر إلى ما لوباء الإيدز من عواقب اجتماعية واقتصادية خطيرة وأثار سلبية على التنمية في الكثير من البلدان النامية ، أن يستفيد استفادة كاملة ، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ، من البحوث والطاقة التحليلية والخبرة في منظومة الأمم المتحدة في تخطيط أنشطة متعددة القطاعات وتخصيص أموال للبلدان التي تطلب المساعدة لتلك الأنشطة ؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يعمل ، بالتعاون وثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ، على استخدام الطاقة الإعلامية لمنظومة الأمم المتحدة استخداما كاملا من أجل تكثيف أنشطة الإعلام فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز ؛

٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم ، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية ، وعن طريقه مع جميع الهيئات والأجهزة والبرامج الملائمة الأخرى في الأمم المتحدة ، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، آخذا بعين الاعتبار الجوانب المتعلقة بالصحة وجميع الأبعاد الأخرى لهذا الوباء .